

Distr.
GENERAL

A/51/226
S/1996/595
24 July 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن
السنة الحادية والخمسين

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون
البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*
تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة
الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات
الكوارث، بما في ذلك تقديم المساعدة الخاصة:
تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادي
البلدان أو المناطق

رسالة مؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين العام
من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لأوكرانيا
لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي وبالإشارة إلى قرار الجمعية العامة ٥٨/٥٠ هاء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، أتشرف أن أحيل طيه مذكرة شفوية بشأن موقف أوكرانيا إزاء المشاكل الناشئة عن تنفيذ الجزاءات الاقتصادية المفروضة من قبل مجلس الأمن (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال المؤقت، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) يوري بوهافييسكي
القائم بالأعمال بالنيابة
البعثة الدائمة لأوكرانيا
لدى الأمم المتحدة

المرفق

مذكرة شفوية بشأن موقف أوكرانيا إزاء المشاكل الناشئة عن تنفيذ الجزاءات الاقتصادية المفروضة من قبل مجلس الأمن

أسفر تنفيذ التدابير الاقتصادية الإلزامية على نطاق واسع بوصفها من الأدوات الهدافة إلى التأثير في سلوك طرف ينتهك السلم والأمن الدوليين أسفر، خلال السنوات القليلة الماضية، عن إعطاء بعد جديد إلى مشكلة تنفيذ الجزاءات. وخير مثال على ذلك، الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود).

وإذ تضع أوكرانيا في اعتبارها أن الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن تشكل جزءاً لا يتجزأ ولا يمكن الاستغناء عنه من الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق تسوية سلمية للنزاع في جمهورية يوغوسلافيا، فقد التزمت بجميع قرارات الأمم المتحدة التي تفرض حظراً تجارياً واقتصادياً إلزامياً على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، واتخذت تدابير ملائمة على الصعيد الوطني لضمان التقييد بها.

وبالإضافة إلى ذلك، وبغية كفالة تنفيذ نظام الجزاءات، وقعت حكومة أوكرانيا ومركز الاتصالات ببعثات تقديم المساعدة على تنفيذ الجزاءات، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، مذكرة تفاهم بشأن بعثة تقديم المساعدة على تنفيذ الجزاءات. واستناداً إلى تلك المذكرة، عملت بعثة تقديم المساعدة على تنفيذ الجزاءات، الموجودة في إسماعيل إلى جانب هيئات المراقبة الوطنية الأخرى، على ضمان انسجام عمليات الشحن على نهر الدانوب مع قرارات مجلس الأمن المشار إليها أعلاه.

وعلاوة على ذلك تم الضطلاع بحملة إعلامية ملائمة لكفالة الامتثال الصارم من جانب المؤسسات الوطنية وجميع الكيانات الاعتبارية بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وأبلغت جميع الوزارات واللجان الحكومية على النحو الواجب بطبيعة القرارات التي تفرض جزاءات على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية السابقة. وأثبتت تجربة أوكرانيا أن إقامة حملة إعلامية فعالة في مرحلة مبكرة بصورة خاصة من شأنها أن تسهم مساهمة قيمة في نجاح تنفيذ الجزاءات على الصعيدين الوطني والدولي.

ومن المؤسف أن أوكرانيا لم تتمكن من حل مشكلة من المشاكل الرئيسية الناشئة عن تنفيذ الجزاءات وهي مشكلة اتخذت صدى جديداً تماماً واكتسبت بعدها جديداً. هذه المشكلة هي الآثار السلبية الناشئة عن تنفيذ الجزاءات على حياتنا الاجتماعية والاقتصادية.

ولقد دفعت أوكرانيا ثمناً باهظاً لتنفيذ الجزاءات بشكل صارم ومستمر مما زاد من تفاقم الوضع الاقتصادي للبلد الذي ينبع في الوقت نفسه بالعبء الثقيل للتحفيظ من الآثار المفجعة الناشئة عن كارثة تشيرنوبيل. وقد تجلى هذا الأثر بشكل ملموس في صناعات التعدين واستخراج المعادن وبناء الآلات

والصناعات الالكترونية التقنية التي تقيم تقليديا علاقات اقتصادية وثيقة مع هذه المنطقة. وإلى جانب ذلك، عانت أكبر شركة شحن في أوكرانيا (شركة أوداسكو) من خسائر فادحة أيضا. إذ تملك شركة أوداسكو ما يزيد على ١٠٠ سفينة ويعمل لديها زهاء ٢٥٠٠٠ عامل يعتمدون اعتمادا كليا على عمليات النقل العابر على نهر الدانوب.

وبصورة عامة، بلغت الخسائر التي عانت منها أوكرانيا، طبقا لتقديرات المختصين، حوالي ٤,٥ بليون من دولارات الولايات المتحدة في شكل خسائر مباشرة خلال فترة تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ولهذا السبب يتحتم علينا، من أجل التنفيذ الفعال للجزاءات المفروضة من قبل مجلس الأمن، إيلاء اهتمام خاص لمسألة تحديد الطرق والوسائل الكفيلة بتقليل خسائر البلدان المجاورة والشركاء الاقتصاديين الرئيسيين للبلد المستهدف إلى أدنى حد ممكن، والتعويض عن تلك الخسائر. وفي حال عدم القيام بذلك، فإن عدم قدرة المجتمع الدولي على توفير رد سريع وفعال للمشاكل الناشئة عن تطبيق الجزاءات يهدد بتقويض الثقة بمبدأ الجزاءات ذاته. ولقد جرى التشكيك بالفعل بمبدأ النشاط الجماعي ذاته في تنفيذ الأمم المتحدة لتدابير الإنفاذ.

فمجلس الأمن يفرض الجزاءات بالنيابة عن المجتمع الدولي بأسره. ولهذا ينبغي أن يتحمل جميع أعضاء الأمم المتحدة تبعات تنفيذ الجزاءات وعواقبها. ولا ينبغي أن يُنقل كاهل البلدان المجاورة أو الشركاء الاقتصاديين بالإجراءات التي تتخذ باسم المنظمة بأسرها.

ومن الضروري في هذا الصدد إجراء مشاورات أولية بين مجلس الأمن والبلدان التي يرجح أن تتأثر بتنفيذ الجزاءات قبل القيام بفرض الجزاءات وذلك بهدف تقليل الضرر الذي يمكن أن تحدثه إلى أقل حد ممكن. وينبغي لهذه المشاورات الأولية أن تعالج قضايا مثل مضمون الجزاءات وتوقيت فرضها ونظام رصد آثارها. وعلاوة على ذلك، ينبغي لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي تفرض تدابير إنفاذ أن تنص أيضا على الترتيبات الضرورية الكفيلة بمنع ترتب آثار سلبية على البلدان التي تتقييد بالجزاءات (البلدان الثالثة).

ولهذا، ينبغي أن تواصل الاستعراضات الدورية الرامية إلى تقييم آثار الجزاءات على هذه البلدان وأن تنظر - في إطار نظام معين للجزاءات - في إيجاد حلول للمشاكل التي تم تحديدها. وترى أوكرانيا إنه ينبغي على مجلس الأمن أن يرصد الآثار المترتبة على البلدان في ظل أنظمة محددة وذلك من خلال إجراء مشاورات دورية مع الدول المعنية.

كما كشفت التجربة الأخيرة لأوكرانيا أن هناك حاجة لوجود منهجية شاملة وموحدة لتحديد وتقييم الحالة الاقتصادية في الدول غير المستهدفة من أجل تقييم خسائرها بفرض تقليل الأثر السلبي المترتب على اقتصاداتها نتيجة للجزاءات.

ولا يسع أوكرانيا سوى أن تشير إلى خاصية أخرى تميز الجزاءات - ألا وهي أثرها المدید. ومن الضروري في هذا السياق أيضاً أن تواصل المؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، ولا سيما صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء، إيلاء اهتمام خاص للمشاكل الاقتصادية للدول المتضررة وأثرها الاجتماعي السلبي. ولهذا الغرض، ينبغي النظر في الطرق والوسائل الكفيلة بتحسين المشاورات بغية المحافظة على حوار بناءً مع هذه الدول، بعدة طرق منها عقد اجتماعات منتظمة ومتكررة بالإضافة إلى عقد اجتماعات خاصة بين الدول الثالثة المتضررة ومجتمع المانحين وذلك باشتراك وكالات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية.

وتعتقد أوكرانيا أنه ينبغي تصور تدابير غوثية محددة لمواجهة حالات معينة. وبناء على ما أوضحته تجربة أوكرانيا، ينبغي النظر في التدابير التالية الرامية إلى تسوية المشاكل المشار إليها أعلاه:

(أ) قيام المؤسسات المالية الدولية بفتح حسابات إئتمانات خاصة لتقديم مساعدة مالية مباشرة إلى البلدان الثالثة لدعم المشاريع التقنية التي تنفذ في تلك البلدان؛

(ب) إدخال البلدان المانحة، على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف، لنظام الأفضليات التجارية لصالح البلدان الثالثة، بما في ذلك ترويج صادراتها؛

(ج) دعم مجتمع المانحين، على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف، للاستثمارات في اقتصادات البلدان الثالثة، وإعطاء أفضلية خاصة للمجالات التي تعرضت لخسائر مباشرة نتيجة للجزاءات.

ومن المهم كذلك، أن ينظر في وضع نظام خاص للاشتراك في التعمير والتنمية بعد إنتهاء النزاع في الدول الثالثة المتضررة من تنفيذ الجزاءات، وذلك كتعويض جزئي عن الخسائر.

ولا يسع أوكرانيا إلا أن تشير إلى مسألة أخرى قلما يجري بحثها وهي ت Hutch باثار نظم الجزاءات على البلدان الثالثة. فإلى جانب الخاسرين علينا عندما تفرض جزاءات هناك أيضاً منتفعون منها علينا. والجزاءات المفروضة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والعراق هي خير دليل على ذلك. ولعل المجتمع الدولي يدرس في هذا السياق إمكانية الأخذ بالآلية لتحديد الإجراءات الالزمة لفرض ضرائب خاصة على الدول التي تتبع من فرض نظم الجزاءات. وقد يأخذ هذا الفرض شكل مساهمة خاصة في المصادر الإقليمية لأغراض التعمير والإنشاء. ويمكن أن تستخدم الصناديق التي تنشأ على هذا النحو لتمويل المشاريع الإغاثية المختلفة في الدول الثالثة المتضررة من فرض جزاءات الأمم المتحدة.

وتعتقد أوكرانيا أن من المناسب العودة من جديد لمسألة إقامة آلية تعويضات خاصة تشمل صندوقاً للتعويضات. ومن العوامل الممكنة لهذه الآلية التي تستلزم مزيداً من الدراسة مسألة تنزيل الخسائر الإجمالية من الاشتراكات الخاصة بتمويل عمليات حفظ السلام، على أن تحتسب وفقاً لمنهجية الأمم المتحدة.

ولقد حان الوقت للنظر في إنشاء لجنة دائمة للجزاءات تابعة لمجلس الأمن في إطار المادة ٢٩ من ميثاق الأمم المتحدة. ويمكن أن تُعهد إليها مسؤولية تقدير الخسائر التي لحقت بالدول بالفعل، وإجراء بحث عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية - السياسية الناشئة عن الجزاءات، وتنسيق التدابير الرامية إلى تقليل الآثار الناشئة عنها المترتبة على أشد المجموعات السكانية تأثيراً بها والبلدان الثالثة إلى أدنى حد ممكن ورصد التقيد بها بشكل صارم أيضاً. وبإمكان هذه اللجنة أيضاً أن تنظر في مشكلة كيفية "تفصيل" الجزاءات على أفضل وجه قبل فرضها وبطرق من شأنها تقليل الأضرار الجانبيّة الناشئة عن تنفيذ الجزاءات بالنسبة للدول الثالثة.

ولقد بيّنت تجربة يوغوسلافيا السابقة بكل وضوح نقاط الضعف في إجراءات وطرق عمل لجنة الجزاءات. فعملها يحمل في بعض الأحيان أكثر من تفسير واحد. ولهذا من الضروري أن تتضمن قرارات مجلس الأمن ولايات دقيقة للجانالجزاءات. ومن الضروري كذلك إدخال تحسينات في طرق عمل لجان الجزاءات من شأنها زيادة الشفافية والفعالية، بالإضافة إلى مساعدة اللجان على الإسراع في أنشطة إصدار التراخيص.

وترى أوكرانيا أنه يتحتم إدخال تغييرات جذرية في إجراء الحصول على تراخيص عن طريق اللجنة المعنية لتسليم الشحنات أو للترخيص بنقلها عبر أراضي الدولة المتضررة بالجزاءات.

ولقد بيّنت التجربة المكتسبة في حالة الجزاءات المفروضة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أن الطلبات المقدمة من الشركات الأوكرانية ظلت قيد النظر لبضعة شهور مما تسبّب في وقوع خسائر إضافية نتيجة للتأخيرات في الوفاء بالعقود، وفي تكبد نفقات إضافية نتيجة لتخزين البضائع الجاهزة للإرسال. وفي هذا السياق، من المستصوب أن تبني اللجان "نظام التوقيعات المأذونة" العاجل بغية تلافي التأخيرات في البت بالطلبات. ومن المهم كذلك إبلاغ مقدم الطلب فوراً بالأسباب الداعية لوضع الطلب "قيد الحفظ" أو للاعتراض عليه. وتعتقد أوكرانيا أن اشتراك البلدان الثالثة المتضررة من تنفيذ الجزاءات في مداولات لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن ينبغي أن يكون إلزامياً.

ومن الضروري كذلك التأكيد على أن المقترنات المشار إليها أعلاه ليست حصريّة بتاتاً. فهي لا تمثل سوى جزء من آلية واسعة من المهام إعدادها في إطار المادة ٥٠ من الميثاق. وترى أوكرانيا أن أهم عنصر في هذه المرحلة هو توفر الإرادة السياسية لدى المجتمع الدولي لتسوية جميع المشاكل المتعلقة على نحو بناء وسريع.

- - - - -